

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ١٢٦ (ح) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/71/L.87 و Add.1)]

٣٢٩/٧١ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨/٤٦ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وإلى جميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية، بما فيها القرار ٢٦٥/٦٩ المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة المسائل المتصلة بصون السلام والأمن الدوليين بما يتناسب والعمل الإقليمي والأنشطة الأخرى المتسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،
وإذ ترحب باستمرار التزام الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية تجاه الأمم المتحدة باعتبارها المنتدى الرئيسي للتعاون المتعدد الأطراف،

وإذ تشير إلى اتفاق التعاون المبرم بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة الجماعة الكاريبية^(١)، وإذ تضع في اعتبارها أنشطة التعاون المضطلع بها عملاً بهذا الاتفاق،

وإذ تشدد على استمرار أهمية التواصل المنتظم بين المنظمتين، بما في ذلك الاتصالات التي تجرى بين الأمين العام للأمم المتحدة ورؤساء حكومات بلدان الجماعة الكاريبية، وأيضاً بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية، بقصد توطيد علاقات التعاون والعمل المشترك،



الرجاء إعادة الاستعمال



وإذ تلاحظ، في هذا الصدد، عقد الاجتماع العام الثامن بين ممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة في جورجيتاون في تموز/يوليه ٢٠١٥ من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنسيق بقيادة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومناقشة المسائل التي حددتها أمانة الجماعة الكاريبية ضمن الأولويات، تمشيا مع الخطة الاستراتيجية للجماعة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩، ومنها التكامل الإقليمي، وتثبيت الاقتصاد الكلي، وبناء القدرة على التنافس من أجل تحقيق النمو وتوفير فرص العمل، والنمو الشامل، وتنمية رأس المال البشري، والنهوض بالصحة والرفاه، وأمن المواطنين والعدالة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثار انبعاثات غازات الدفيئة، والتخفيف من آثار الكوارث وإدارتها، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتثقيف الجمهور والإعلام والدعوة،

وإذ تلاحظ أيضا الاجتماع العام التاسع الذي اختتم أعماله مؤخرا بين ممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة، المعقود في نيويورك في ٢٠ و ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧، لمواصلة استعراض التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنسيق وبحث مجالات التعاون الأخرى، آخذة في الاعتبار التطورات ذات الأهمية للدول الجزرية الصغيرة النامية في الآونة الأخيرة، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٣)، واتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٤)، وإطار سندياي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٥)، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها في كيتو مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) عام ٢٠١٦^(٦)، والنداء للعمل الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة^(٧)،

وإذ لا يزال يساورها بالغ القلق إزاء التحديات الجديدة والمستمرة بما فيها أثر الحد من المخاطر على المؤسسات المالية في منطقة البحر الكاريبي، والديون المرهقة، والخروج من الفئة المؤهلة للاستفادة من التمويل الإنمائي بشروط تفضيلية، وانعدام سبل الحصول على الطاقة

(٢) القرار ١/٧٠.

(٣) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٤) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، القرار ١/م أ-٢١، المرفق.

(٥) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(٦) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

(٧) انظر القرار ٣١٢/٧١، المرفق.

وخدمات الطاقة الحديثة المستدامة، والجريمة والعنف، والإبترار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة، وتهديد الإرهاب والعنف المتطرف، ومكافحة الأمراض غير المعدية، وانعدام الأمن الغذائي، والآثار السلبية لتغير المناخ، ومنها الكوارث الطبيعية البطيئة النشوء، وكلها عوامل أدت إلى تعميق أوجه الضعف في الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وإلى زيادة حدة التحديات الماثلة أمام جهود التنمية المستدامة التي تبذلها على نحو خطير،

وإذ تشدد على أوجه الضعف الفريدة الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية والالتزام العالمي باتخاذ إجراءات عاجلة وعملية للتصدي لأوجه الضعف تلك بوسائل منها التنفيذ المطرد والفعال للوائح الختامية للمؤتمرات الدولية المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية ومتابعتها، وهي برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٨) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٩) وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(١٠)،

وإذ تعترف بالدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وضرورة مواصلة تقديم هذا الدعم في ما تبذله من جهود ترمي إلى النهوض بتنفيذ النتائج المتفق عليها المنبثقة عن المؤتمرات الدولية المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية والنتائج الأخرى المتفق عليها دولياً،

وإذ تشير إلى استمرار تعافي هايتي من آثار الزلزال المدمر الذي ضربها في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وما تلاه من العواصف والأعاصير المدارية التي تسببت في خسائر كبيرة في الأرواح وأضرار واسعة النطاق، وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى الاهتمام المتجدد المطرد بالحالة الحرجة السائدة في هايتي وإلى الوفاء بالتعهدات المقطوعة بمساعدة هايتي في تعافيها على المدى الطويل وفي مبادرات التنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٦١/٧١ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ١٦١/٧١ بء المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧ اللذين أعادت فيهما تأكيد نهج

(٨) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٠) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

الأمم المتحدة الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي، بما في ذلك إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستثماري المتعدد الشركاء لمكافحة الكوليرا في هايتي، وإذ تلاحظ قرار مجلس الأمن بإنشاء بعثة متابعة لحفظ السلام في هايتي، هي بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار ما يجري من تعاون ومشاورات وتبادل للمعلومات بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة بهدف تعزيز التعاون والقدرات الإقليمية على صعيد طائفة واسعة من المجالات مثل التنمية المستدامة، والأمراض غير المعدية، والمخدرات والجريمة، والإحصاءات، والانتخابات الحرة والنزيهة، والصحة النباتية والحيوانية، وسلامة الأغذية، ضمن مجالات أخرى،

وإذ تؤكد ضرورة زيادة توسيع وتعميق التعاون القائم بالفعل بين الجماعة الكاريبية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، في مجالات منها شؤون الحوكمة، وتسخير تكنولوجيا المعلومات للاتصالات لأغراض التنمية، والإعلام، والإصلاحات المؤسسية، من أجل تعزيز الاتساق والفعالية في الشراكة بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة،

واقترانها منها بضرورة تنسيق استخدام الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى^(١١)، ولا سيما الفقرات ٤٠ إلى ٤٩ المتعلقة بالجماعة الكاريبية التي التي تتناول الجهود المبذولة من أجل تعزيز وتعميق التعاون؛

٢ - **تهيب** بالأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية ومع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة على تعزيز وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٣ - **تلاحظ** أشكال التعاون الجاري بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في الآونة الأخيرة، ولا سيما الاتفاقات التي وقعتها أمانة الجماعة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) والاتفاقات التي وقعتها الوكالة الكاريبية لإدارة حالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث والوكالة الكاريبية للصحة العامة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(١١) A/71/160-S/2016/621.

- ٤ - **تلاحظ أيضا** الاجتماع العام التاسع الذي اختتم أعماله مؤخرا بين ممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية أن يواصلوا، كل في إطار ولايته، تعاونهما وأن يعززا الاتساق في تواصلهما من أجل زيادة قدرة المنظمتين على تحقيق أهدافهما والسعي إلى إيجاد حلول للتحديات العالمية، بما فيها تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والتحديات الماثلة أمام التنمية المستدامة، ومنها الفقر وعدم المساواة، والحد من المخاطر، والأمراض غير المعدية، والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، والإرهاب؛
- ٦ - **تهيب** بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تقوم، مع مراعاة أوجه الضعف الخاصة في الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، بتكثيف المساعدة التي تقدمها إلى تلك الدول لتمكينها من مواجهة ما تطرحه أوجه الضعف تلك من تحديات أمام تحقيق التنمية المستدامة، وذلك بوسائل منها التنفيذ المطرد والفعال لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٨)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٩)، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(١٠)، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١١)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(١٢)، واتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٣)، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١٤)، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في كيتو عام ٢٠١٦^(١٥)، ومن خلال تنفيذ الأهداف الاستراتيجية للجماعة؛
- ٧ - **تبرز** الدعم الذي ما فتئ يقدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تنفيذ البرامج البيئية وبرامج التنمية المستدامة التي وضعتها الجماعة الكاريبية ولبناء القدرات من أجل إتاحة اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة تغير المناخ على الصعيد الإقليمي، وتشجع كذلك على استمرار التعاون مع الجماعة ومع المؤسسات الإقليمية والوطنية المتصلة بها؛
- ٨ - **تشجع** منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة على مواصلة العمل بشكل وثيق مع أمانة الجماعة الكاريبية بشأن تنفيذ استراتيجية الأغذية والتغذية الإقليمية للجماعة وفي تطوير سلاسل القيمة التي يحددها مجلس التجارة والتنمية الاقتصادية التابع للجماعة من خلال برامج التعاون التقني؛

٩ - **تلاحظ مع التقدير** الشراكة بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة والجماعة الكاريبية لوضع نموذج الجماعة الكاريبية لمؤشرات المساواة بين الجنسين من أجل رصد الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في أهداف التنمية المستدامة؛

١٠ - **تنوه** بالدعم الذي قدمته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة إلى الجماعة الكاريبية لتعزيز القدرة على صياغة ورصد وتقييم سياسات متعلقة بالشباب تركز على الأدلة باستخدام مؤشرات متفق عليها دولياً، ومن خلال إعداد استراتيجية إقليمية للحكومة الإلكترونية في منطقة البحر الكاريبي وإطار مفاهيمي بشأن الحكومة الإلكترونية من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة البحر الكاريبي، وتشجع مواصلة تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في الجماعة في تعزيز تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠؛

١١ - **تشدد** على التعاون النشط القائم بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية، بما يشمل على وجه الخصوص دعم المنطقة في التحضير للمؤتمرات الرئيسية، وتحسين قدرة الجماعة الكاريبية على جمع وتحليل البيانات وعلى تعميق تحليلها للتجارة فيما بين بلدان المنطقة وتجارتها الخارجية، وعلى التوسع في توضيح مفهوم الضعف في سياق خروج بعض الدول الأعضاء فيها من فئة أقل البلدان نمواً، وتشجع كذلك على مواصلة التعاون مع الجماعة ومع الدول الأعضاء فيها؛

١٢ - **تلاحظ** الدور الأساسي الذي اضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إنشاء فريق عامل يضم البنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والكومنولث، من أجل دراسة مسألة الضعف؛

١٣ - **تعرب عن تقديرها** للجماعة الكاريبية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية لما وضعته من ترتيبات شراكة قوية بينها بشأن مكافحة الأمراض غير المعدية، وتشيد بالدور الداعم القوي الذي تؤديه منظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية من خلال تقديم الموارد التقنية والموارد الأخرى للجماعة لبدء عمل الوكالة الكاريبية للصحة العامة بوصفها آلية للتعاون والتنسيق في جميع أنحاء المنطقة في مجال سياسات الصحة العامة؛

١٤ - **تشير** إلى الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها^(١٢) والوثيقة الختامية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالاستعراض والتقييم الشاملين للتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير المعدية

(١٢) القرار ٦٦/٢، المرفق.

ومكافحتها^(١٣) وتعيد تأكيدهما، وتشدد في هذا الصدد على أن مواصلة بذل الجهود وتعزيزها أمر لا غنى عنه للتوصل إلى عالم خال من الأمراض غير المعدية، بوسائل منها تنفيذ عمليات تدخل متعددة القطاعات وفعالة من حيث التكلفة يستفيد منها السكان ككل، وتوفير موارد كافية ومستدامة يمكن التنبؤ بها، من خلال القنوات الداخلية والثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك آليات التمويل التقليدية والطوعية المبتكرة؛

١٥ - **تلاحظ** الذكرى السنوية العاشرة لإعلان بورت أوف سبين بشأن الأمراض غير المعدية والاجتماع التاسع لفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، وتحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذي الصلة بتمويل الإجراءات المتعلقة بمكافحة الأمراض غير المعدية، وتدعو إلى التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية تحضيراً للمؤتمر العالمي المعني بالأمراض غير المعدية، المقرر عقده في مونتيفيديو من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وللإعتماد الرفيع المستوى الثالث للجمعية العامة المعني بالأمراض غير المعدية، الذي سيعقد في عام ٢٠١٨؛

١٦ - **تعرب عن تقديرها** لمواصلة الأمم المتحدة دعم الشراكة الكاريبية من أجل مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتشجيعها بقوة لمواصلة أداء دورها باعتبارها آلية استجابة إقليمية للحد من انتشار وتأثير فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، من خلال نظام يتيح للجميع الاستفادة من خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به ورعايتهم ودعمهم؛

١٧ - **تلاحظ مع التقدير** التعاون القائم بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والجماعة الكاريبية، وتدعو إلى مواصلة تعميق ذلك التعاون في مجالات من قبيل إسهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم وحماية مواقع التراث العالمي في الجماعة، والتحدي المتمثل في قصور التحصيل الأكاديمي لدى الذكور ودور الصناعات الثقافية في اقتصادات دول المنطقة؛

١٨ - **تلاحظ مع الارتياح** إقامة نصب تذكاري دائم في مقر الأمم المتحدة لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وهي مبادرة بقيادة مشتركة بين الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ومجموعة الدول الأفريقية في الأمم المتحدة؛

١٩ - **تعرب عن تقديرها** لإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة لتعاونها المستمر على إقامة الاحتفال السنوي باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط

(١٣) القرار ٣٠٠/٦٨.

الأطلسي في ٢٥ آذار/مارس، ولما تقدمه من دعم وما تبديه من تعاون في تنفيذ مبادرة النصب التذكاري الدائم، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢٠ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود المستمرة التي يبذلها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بتقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وبناء قدراتها في مجالات منها إدارة مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتدمير الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات المتقدمة والمصادرة؛

٢١ - **ترحب** بإعادة فتح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في المنطقة لتعزيز الجهود التي تبذلها دول المنطقة في مكافحتها للآفات المترابطة المتمثلة في الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك الإتجار بالمخدرات، والجرائم العنيفة، والإرهاب، والإتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

٢٢ - **تنوه** بما تقدمه الأمم المتحدة من دعم في وضع استراتيجية الجماعة الكاريبية لمكافحة الإرهاب، وتشجع المجتمع الدولي، بما في ذلك جميع الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، على تقديم الدعم للجماعة في تنفيذه، بناء على طلبها؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".

الجلسة العامة ٩٧

١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧